

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٠٦٠ لسنة ٢٠١٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٨ يوليو لسنة ٢٠١٣ ؛  
وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون السلطة القضائية المؤرخ ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛  
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة طنطا الابتدائية المؤرخ ٢١/٨/٢٠١٣ ؛  
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛  
قرر :

### ( المادة الأولى )

تعقد جلسات تجديد حبس المتهمين فى القضية رقم ١٥٠٥٩ لسنة ٢٠١٣ جنائيات أول طنطا والقضية رقم ٨٨٤٦ لسنة ٢٠١٣ إدارى أول طنطا والمتهم فيها كل من :  
السيد عبد الغنى القشاش وياسر السيد عبد العزيز وهشام عبد المنعم على الشافعى وآخرين ،  
واستئناف القرارات الصادرة فيهما بإحدى القاعات المناسبة بمبنى قوات أمن الغربية  
الكائن تقاطع شارع عثمان محمد مع شارع المدارس - قسم أول طنطا - مدينة طنطا -  
محافظة الغربية .

### ( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

### ( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأربعاء الموافق ٢١/٨/٢٠١٣

صدر فى ٢٢/٨/٢٠١٣

وزير العدل

المستشار/ عادل عبد الحميد